رابط المادة على منصة باحث

حديث العصر

حديث العصر)342(حديث " أمرنا رسول الله صلى الله عليه وسلم بسبع"

خالد المصلح

الحمد لله رب العالمين واصلي واسلم على المبعوث رحمة للعالمين نبينا محمد وعلى اله واصحابه اجمعين اما بعد. فقد جاء في الصحيحين من حديث ابي عمارة البراء بن عازب رضي الله تعالى عنه انه قال امرنا رسول الله صلى الله عليه وسلم بسبع - 00:00:00

ونهانا عن سبع فامرهم صلى الله عليه وسلم بسبع خصال ونهاهم عن سبع خصال و عد البراء ذلك فقال امرنا بعيادة المريض واتباع الجنائز وتشميت العاطس وابرار المقسم ونصر المظلوم - 00:00:19

واجابة الداعي وافشاء السلام هذه الامور السبعة مما جاء ذكرها في حديث ابي هريرة في حق المسلم على المسلم فعلم من هذا ان هذه الحقوق هي من الحقوق العامة التي تكون بين اهل الاسلام - 00:00:42

هذه الحقوق ابتدأها صلى الله عليه وسلم بذكر عيادة المريض وعيادة المريض زيارته ويزار من المرظى من اقعده المرض ثم قال صلى الله عليه وسلم واتباع الجنائز واتباع الجنائز يشمل - 00:01:02

السعي في تغسيلها وفي تكفين الجنازة وفي الصلاة عليه وفي دفنه. وكذلك تشميت العاطس هو الدعاء له بالرحمة الدعاء له بالرحمة وذلك اذا حمد الله عز وجل و هذه الامور الثلاثة كلها مما جاء ذكرها في حديث ابي هريرة في حق المسلم على المسلم زاد هنا فقال صلى الله عليه وسلم - 00:01:22

وابرار المقسم ابرار المقسم اي عدم تحنيثه ومعنى عدم تحنيثه اي تصديقه فيما حلف عليه وفيما حلف في طلبه فيشمل المعنيين ابرار المقسم بان اصدقه في خبره اذا اقسم وان - 00:01:55

اقوم بما حلف عليه من فعل او طلب وابرار المقسم مندوب. اما الاول وهو ابرار المقسم بتصديقه فهذا مما يندب اليهم وذلك اعظاما لله عز وجل واجلالا له سبحانه وبحمده - 00:02:22

وقد جاء في الصحيح ان عيسى ابن مريم رضي الله تعالى عنه رأى رجلا يسرق قال له اسرقت؟ فقال لا والذي لا اله الا هو فقال صدقتك وكذبت عيني وهذا او كذبت بصري. وهذا منه عليه السلام - 00:02:46

تعظيما لليمين التي ذكرها وهو من اعظام الله عز وجل واجلاله تبرار المقسم ليس لاجل المقسم في ذاته انما لاجل ما اقسم به وهو اعظام الله عز وجل واجلاله فاذا كان لا مضرة في ذلك - 00:03:09

ولا مفسدة ولا يترتب عليه شر فان المطلوب والمندوب ان يبرأ المقسم ما لم يكن في ذلك مفسدة فعند ذلك لا يبر لان الشريعة جاءت بتحصيل المصالح وتكفيرها ودفع المفاسد - 00:03:30

باالغاء والتقليل ان لم يمكن الالغاء. ودليل انه لا يجب ابرار المقسم في كل الاحوال ان النبي صلى الله عليه وسلم لم يبر قسم ابي عندما عبر رؤية آآ رآها رجل فقال له آآ اصبت واخطأت؟ قال آآ مقسما عليه اخبرني بما اخطأت - 00:03:51

فقال النبي صلى الله عليه وسلم لا تقسم فدل ذلك على انه لا يبرأ مقسم في كل الاحوال وذلك فيما اذا ترتب على الابرار لقسمه مفسدة او مضرة وينبغي للانسان ان يترشد - 00:04:14

وان يترفق وان يتأنى في القسم فان ذلك من حفظ اليمين الذي امر الله تعالى به في قوله واحفظوا ايمانكم اما الخصلة السادسة ده

او الخصلة الخامسة فهي نصرة المظلوم - 00:04:37
وقد قال النبي صلى الله عليه وسلم انصر اخاك ظالما او مظلوما تحقق المسلم ان ينصر اذا كان مظلوما بدفع الظلم عنه والسعي في اعانته على ما نزل به من ظلم - 00:04:55
بالرفع او التخفيف او الكشف او ما اشبه ذلك مما يتحقق به نصرة المظلوم. فان عجز فبقلبه وبلسانه بالدعاء له وسؤال الله تعالى ان ينتصف له وان ينصره على من ظلمه - 00:05:09
ومن حق المسلم على المسلم ايضا اجابة الدعوة وقد تقدم تفصيل ذلك والمقصود بالدعوة هي الدعوة الى الوليمة سواء كانت وليمة عرس او غير ذلك والحق السائل الامر السابع الذي امر به النبي صلى الله عليه وسلم افشاء السلام وافشاء السلام هو اظهاره - 00:05:26
وبذله للناس للقريب والبعيد ومن عرفت ومن لم تعرف فان ذلك من خصال الخير التي يترتب عليها اشاعة المحبة والود بين اهل الاسلام كما قال النبي صلى الله عليه وسلم لا تدخلوا الجنة حتى تؤمنوا ولا تؤمنوا حتى - 00:05:45
حابوا الا ادلكم على شيء اذا فعلتموه تحاببتم؟ افشوا السلام بينكم والافشاء هو بذل السلام واظهاره وذلك باشاعته والكلام عنه عند القريب والتكلم به عند القريب والبعيد ومن تعرف ومن لا تعرف. هذه الامور هي التي - 00:06:01
امر بها النبي صلى الله عليه وسلم وهي سبعة امور. والله تعالى اعلم وصلى الله وسلم على نبينا محمد - 00:06:20